



المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية: على الدول أن تتأهب لعمليات إلقاء القبض.

لاهاي، 3 كانون الأول (ديسمبر) 2008

ICC-CPI-20081203-PR379_Ara

في جلسة إحاطة عقدها المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية لويس مورينو أوكامبو اليوم أطلع فيها مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة على الحالة في دارفور، دعا المدعي العام الدول إلى الاستعداد "عاجلاً لا آجلاً" لقرار القضاة بشأن الرئيس السوداني عمر حسن البشير.

وقال المدعي العام: "هناك جرائم جماعية تُرتكب في دارفور الآن؛ وتُرتكب لأن الرئيس البشير يريد ذلك". وتساءل قائلاً: "ماذا عسى العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور أن تفعله عندما يكون المتحكم في انتشارها نفسه الأمر بارتكاب الجرائم؟ إلى متى سنظل نحصي الخسائر، وعمليات التشريد والاعتصاب؟" وأضاف المدعي العام قائلاً: "إذا استطاع أعضاء مجلس الأمن أن يعملوا بشكل جماعي، فستتوقف الجرائم وستنقذ أرواح الملايين. أما إذا حال تضارب المصالح دون الخروج بموقف قوي ومتماسك لدعم قرارات المحكمة، وإذا فسحوا المجال للوعود الكاذبة، فسيستمر الاعتصاب، وسيستمر الدمار. ها هي فرصة قادمة. وبوسع مجلس أمن متحد أن يغير الأمور".

في حزيران/يونيه الماضي، كان البيان الرئاسي 21 رسالة قوية تفيد بأن مجلس الأمن متحداً في جهوده الرامية إلى إحقاق العدالة لشعب دارفور. ومستقبل الدارفوريين رهين بقدرة المجلس على المضي قدماً بشكل جماعي. وعلى الأعضاء أن يعجلوا بالاتفاق على تحديد مسار لعملهم.

وذكر المدعي العام بقرار المجلس الصادر في آب/أغسطس 2003 فيما يتعلق بالمحاكم المخصصة، مشيراً إلى التعاون الكامل لجميع الدول بوصفه شرطاً أساسياً لتحقيق أهداف هذه المحاكم، ومبينا عدداً من التدابير الرامية إلى الحد من استهداف من يعرقلون إلقاء القبض على المجرمين المتهمين.

وينبغي النظر في إجراء مماثل في الأشهر القادمة من أجل ضمان تنفيذ جميع أوامر إلقاء القبض الصادرة عن المحكمة فيما يتعلق بدارفور. وشدد المدعي العام على أن الدعم المتواصل لإنفاذ قرارات المحكمة ضروري في أي نشاط ثنائي أو متعدد الأطراف.

وقال: "ينبغي عدم تقديم أي دعم سياسي، وأي عون مالي إلى هؤلاء الأفراد الخاضعين لأمر بإلقاء القبض عليهم أو إلى حُماهم. وبالنسبة لمن يساعد المتهمين، ينبغي أن يعد من الملائم فرض حظر فردي على سفرهم وتجميد أصولهم".

وحت المدعي العام الدول على قطع أي اتصالات فردية غير أساسية مع المتهمين.

وأضاف قائلاً: "ينبغي إلقاء القبض على أي شخص متهم يسافر في إقليم دولة عضو في الأمم المتحدة وتسليمه إلى المحكمة. فلا حصانة على أساس الرتبة أو المنصب الرسمي لهؤلاء الأشخاص الذين حدد قضاة المحكمة الجنائية الدولية مسؤوليتهم عن جرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية أو الإبادة الجماعية".

وعلى نحو ما ذكر مجلس الأمن في حزيران/يونيو، على حكومة السودان وجميع الأطراف الأخرى في النزاع في دارفور التعاون بالكامل وتقديم أي مساعدة لازمة للمحكمة الجنائية الدولية وللمدعي العام.

المحكمة الجنائية الدولية محكمة مستقلة دائمة تحقق وتقاضي الأشخاص المتهمين بارتكابهم أخطر الجرائم ذات الطابع الدولي، وهي الإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب إذا كانت السلطات الوطنية ذات الولاية القضائية غير راغبة في القيام بذلك بصدق أو غير قادرة على ذلك. ويوجد مكتب المدعي العام حالياً بصدد التحقيق في أربع حالات هي: جمهورية الكونغو الديمقراطية، وشمال أوغندا، ومنطقة دارفور في السودان، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وكلها مناطق تتخبط في نزاعات متفاوتة الدرجات ضحاياها في أشد الحاجة إلى الحماية.

بيان المدعي العام: [بالإنكليزية](#) و [الفرنسية](#) و [العربية](#) و [الاسبانية](#)

نيويورك:

السيدة فلورنس أولارا

منسقة العلاقات العامة بمكتب المدعي العام

الهاتف: 4476 (0)70 5158723: النقال الهاتف، +31 (0) 65 029 31

العنوان الإلكتروني: florence.olara@icc-cpi.int

لاهاي:

السيدة نيكولا فليتشر

مسؤولة الاتصال الإعلامي بمكتب المدعي العام

الهاتف (المحمول): +31 (0) 6 5089 0473

البريد الإلكتروني: Nicola.fletcher@icc-cpi.int